[141] هو رجب، فاختصم المسلمون فقال قائل منهم: هذه غرة (1) من عدو وغنم رزقتموه فلا ندري أمن الشهر الحرام هذا اليوم أم لا ؟ فقال قائل منهم: لا نعلم هذا اليوم إلا من الشهر الحرام، ولا نرى أن تستحلوه لطمع أشفيتم عليه (2)، فغلب على الامر الذين يريدون عرض الحياة الدنيا، فشدوا على ابن الحضرمي فقتلوه و غنموا عيره، فبلغ ذلك كفار قريش، وكان ابن الحضرمي أول قتيل قتل بين المشركين والمسلمين، وذلك أول في أصابه المسلمون، فركب وفد كفار قريش حتى قدموا على النبي صلى ا عليه وآله، فقالوا: أيحل القتال في الشهر الحرام ؟ فأنزل ا هذه الآية، فالسائلون أهل الشرك على جهة العيب للمسلمين باستحلالهم القتال في الشهر الحرام، وقيل: السائلون أهل الاسلام سألوا ذلك ليعلموا كيف الحكم فيه " عن الشهر الحرام قتال فيه " بدل اشتمال عن الشهر " قل قتال فيه " أي في الشهر الحرام " كبير " أي ذنب عظيم، ثم استأنف وقال: " وصد عن سبيل ا وكفر به " أي والصد عن سبيل ا والكفر به (3) " والمسجد الحرام " أي والصد عن المسجد الحرام، أو يسألونك (4) عن القتال في الشهر الحرام، وعند المسجد الحرام، وقيل: معناه والكفر بالمسجد الحرام " وإخراج أهله " يعني أهل المسجد وهم المسلمون " منه " أي من المسجد " أكبر " أي أعظم وزرا " عند ا " يعني إخراجهم المسلمين من مكة حين هاجروا إلى المدينة، والظاهر يدل على أن القتال في الشهر الحرام كان محرما وقيل: إن النبي عقل ابن الحضرمي (5) " والفتنة أكبر من القتل " أي الفتنة في الدين وهو الكفر أعظم من القتل في الشهر الحرام يعني قتل ابن الحضرمي " ولا يزالون يقاتلونكم " يعني أهل مكة " حتى يردوكم عن دينكم "

(1) في نسخة: هذه عزة. (2) أي أشرفتم عليه. (3) في المصدر: والكفر با. (4) أي على القول الثاني. (5) أي أعطى ديته.